Cour Pénale Internationale
International Criminal Court

المحكمة الجنائية الدولية
مكتب المدعي العام

الإحاطة الإعلامية الأسبوعية الصادرة عن مكتب المدعي العام

14-20 أيلول/سبتمبر 2010- العدد رقم (55)

العناوين الرئيسية:
- بيان المدعي العام حول أحداث العنف الأخيرة في كوناكري، ص 4.

أبرز وقائع الأسبوع:

- **عرض الادعاء العام الكشف عن هوية الوسيط رقم 143 وطلب استئناف أخذ الشهادات مؤقتاً في قضية لوبانغا بعد توجيه الدائرة الابتدائية الثانية وحدة حماية الضحايا والشهود بتنفيذ التدابير الحمائية الكاملة.**
- **مكتب المدعي العام يحشد الجهود لضمان تنفيذ مذكرات التوقيف المعلقة بشأن الوضع في دارفور، مسلطاً الضوء تحديداً على دور أحمد هارون.**

الكشف عن هوية الوسيط رقم 143

في 13 أيلول/سبتمبر، عرض الادعاء العام الكشف عن هوية الوسيط رقم 143 إلى الدفاع في قضية لوبانغا. وفي قضية كاتانغا/نغودجلو، أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية توجيهاً إلى وحدة الضحايا والشهود لتنفيذ تدابير الحماية الكاملة.

بعد قيام الدائرة الابتدائية الأولى بتعليق الإجراءات القضائية وإصدار توجيهاً بعدم قبولها لأية معطيات أخرى، وضحت بأن أمرها لا يمنع الأطراف والمشاركين من إيداع الطلبات التي تكون لها صلة مباشرة بتعليق الإجراءات القضائية. في طلبه بتاريخ 16 أيلول/سبتمبر، أشار الإدعاء إلى أنه "*يفهم بأن الكشف عن هوية الوسيط رقم 143 لن يحل المخاوف التي أدت إلى إصدار الأمر بتعليق الإجراءات القضائية. ولكن، طلب الإدعاء من الدائرة الابتدائية بأن تسمح له بأخذ الشهادة بدون رفع التعليق، وترك الأمر إلى وقت لاحق لتحديد ما إذا كان ينبغي قبول الشهادة التي تم أخذها في المحاكمة*".

في الواقع، قدم الإدعاء العام طلباً يرى فيه أن للدائرة السلطة المُتأصلة لترفع التعليق الجزئي للإجراءات القضائية. وفي هذا الإطار، يرى الإدعاء العام أن للدائرة القدرة على السماح بأخذ الشهادة حتى مع استمرارها في التعليق.

لذا، طرح الادعاء العام عرضاً بأن: "يُسمح للدائرة بسماع شهادات الشهود - قبل الاستئناف المحتمل للمحاكمة - التي قد يتم قبولها بدون مزيد من التأخير إذا رُفع تعليق الإجراءات القضائية. إن هذا الإجراء من شأنه أن يخدم على نحو أفضل حقوق كل من الأطراف والمشاركين من الضحايا الذين يستحقون الإغلاق؛ والشهود الذين يواجهون الضغوط النفسية الناجمة عن التأجيل لأجل غير مُسمى لإدلائهم بشهاداتهم. كما سيخدم ذلك مصلحة المحكمة من خلال تمكين استخدام مواردها على الرغم من تعليق إجراءات المحاكمة. وفي الوقت نفسه، فإن هذا الإجراء المؤقت خلال فترة أمر تعليق الإجراءات القضائية سيحافظ على حكم الدائرة بأنه يجب تعليق إجراءات المحاكمة والسماح لدائرة الاستئناف بحسم القضايا القانونية الأساسية والواقعية".

أنشطة مكتب المدعي العام لحشد الجهود لتنفيذ مذكرات الاعتقال الخاصة بدارفور

عقد مكتب المدعي العام اجتماعاً خلال الأسبوع الماضي مع الدول الأطراف وغير الأطراف لحشد الجهود من أجل تنفيذ مذكرات الاعتقال الصادرة عن الدائرة التمهيدية بشأن الوضع في دارفور. خلال هذه الاجتماعات، أبرز المدعي العام أنه في حزيران/يونيو 2008 أصدر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بيانا رئاسيا دعا فيه حكومة السودان إلى اعتقال هارون. وفي حزيران/يونيو 2010، تم إبلاغ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رسميا من قبل المحكمة بأن حكومة السودان لا تتعاون في اعتقال هارون. يمكن تعبئة تسع دول أطراف في المحكمة الجنائية الدولية في مجلس الأمن لتطلب إبعاد هارون من جنوب كردفان واعتقاله.

يعتبر الادعاء العام أنه على مر السنين، كان أحمد هارون العنصر الأساسي لسياسة إجرامية ويقوم بتسليح وتجنيد الميليشيات لمهاجمة المدنيين في كردفان خلال التسعينات وفي دارفور من عام 2003 إلى 2008، وفي أبيي في عام 2008. في هذه الحالة، فإن مكان وجود المطلوبين للمحكمة معروف: هارون هو الوالي الحالي لجنوب كردفان.

[يتبع في الصفحة 5]

1- التحقيقات والملاحقات القضائية

خلال الأسبوع، عرض مكتب المدعي العام 7 ملفات في القضايا المختلفة كما قام بـ 7 مهمات إلى 5 دول.

1-1- الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

في نيسان/أبريل 2004، أحالت جمهورية الكنغو الديمقراطية هذه الحالة إلى المحكمة. وفي حزيران/يونيو 2004، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة؛ مركزاً على منطقة إيتوري حيث ارتكبت المجموعات المسلحة الرئيسية أكثر الجرائم خطورة. وقد أصدرت المحكمة أربع مذكرات اعتقال بحق كل من توماس لوبانغا ديلو و بوسكو نتاغاندا، قائدي ميليشيا اتحاد الوطنيين الكنغوليين، وجيرمان كاتنغا وماثيو نغودجولو شوي، قائدي الجبهة الوطنية لوحدة الأراضي وقوات المقاومة الوطنية في منطقة إيتوري. في 26 كانون الثاني/يناير 2009، بدأت محاكمة توماس لوبانغا ديلو. وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2009، بدأت محاكمة كل من كاتنغا وماثيو نغودجولو شوي. ولا يزال بوسكو نتاغاندا طليقاً. وفي أيلول/سبتمبر 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن بدء تحقيقاته حول الجرائم المزعومة في مقاطعة كيفو.

13 أيلول/سبتمبر - طلبت مارغريت ولستروم، الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة لشؤون العنف الجنسي في النزاعات المسلحة من دول الاتحاد الأوروبي بأن تحذو حذو حكومة الولايات المتحدة وسن قوانين جديدة بشأن النزاع على المعادن في وسط وشرقي أفريقيا. وفقا للمبعوثة ولستروم، فإن النظام الأساسي الأمريكي الجديدة سوف يساعد في منع الاغتصاب الجماعي في المنطقة. وفي غضون ذلك، علقت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية جميع أعمال التعدين في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية في خطوة تهدف إلى تقويض الشبكات غير القانونية التي تغذي العنف في المنطقة؛ بما في ذلك دعم شبكات جماعات الميليشيات مثل القوات الديمقراطية لتحرير رواندا.

20 أيلول/سبتمبر - في خطاب ألقاه أمام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تعهد وزير العدل لجمهورية الكونغو الديمقراطية (لوزولو بامبي) "بأن يبذل كل جهد" لإنهاء الإفلات من العقاب لأعمال العنف الجنسي. وأضاف أن محكمة عسكرية ألزمت نفسها بضمان تقديم مرتكبي حالات الاغتصاب والعنف الجنسي الـ 151 الأخيرة في إقليم شمال كيفو إلى العدالة.

1-2- الحالة في يوغندا

في كانون الثاني/يناير 2004، أحالت يوغندا هذه الحالة إلى المحكمة. وفي تموز/يوليه 2004، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة. وأصدرت المحكمة خمس مذكرات اعتقال بحق خمسة من كبار قادة جيش الرب للمقاومة؛ هم: جوزيف كوني، فينسنت أوتي (يُدَّعى أنه قُتل في عام 2007 بأمر من كوني)، أوكوت أودهيامبو، راسكا لوكويا (قُتل في 12 آب/أغسطس 2006، وتم سحب مذكرة الاعتقال الصادرة بحقه)، دومينيك أونجوين. ولم يُبَتْ بَعد في هذه المذكرات. منذ أوائل عام 2008، يُقال أن جيش الرب للمقاومة قتل أكثر من 1500 شخص، واختطف أكثر من 2250 شخص، وشرد ما يفوق تماماً الـ 300 ألف شخص في جمهورية الكنغو الديمقراطية وحدها. فضلاً عن ذلك، في غضون العام المنصرم، شرد جيش الرب للمقاومة أكثر من 80 ألف شخص كما قتل ما يُقارب الـ 250 شخصاً في جنوب السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى.

20 أيلول/سبتمبر - تعهد وزير دفاع أوغندا (كريسبوس كيونجا) ووزير دفاع جمهورية الكونغو الديمقراطية (تشارلز موانده) باسم حكومتيهما بالعمل معا لمكافحة جيش الرب للمقاومة. وقال البيان المشترك: "*في هذا الصدد، لقد اتفقا على بذل كل جهد ممكن لتحييد جوزيف كوني وجماعته [...]*".

1-3- الحالة في دارفور - السودان

أحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالة في آذار/مارس 2005. وباشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في حزيران/يونيو 2005. وقد صدرت ثلاث مذكرات قبض، ضد أحمد هارون وعلي كوشيب، وضد عمر البشير؛ التي لم يُبتْ فيها بَعد. وأصدرت المحكمة أيضا ثلاثة أوامر بالحضور بحق كل من بحر إدريس أبو قردة وعبد الله بندا أبكر نورين ومحمد صالح جربو جاموس. وقد استأنف الادعاء القرار الذي اتخذته الدائرة التمهيدية الأولى بالأكثرية بإسقاط تُهم الإبادة الجماعية من مذكرة توقيف الرئيس البشير. وفي 3 شباط/فبراير، قضت دائرة الاستئناف بأن قرار رفض اعتماد تُهم الإبادة الجماعية ضد الرئيس البشير كان خطأً قانونياً. لقد مَثُلَ أبو قردة طَوْعاً أمام المحكمة بموجب أمر بالحضور. وبعد مُثُوله للمرة الأولى في 18 أيار/مايو 2009، سُمح له بمغادرة هولندا. وفي 19- 30 تشرين الأول/أكتوبر 2009، عُقدت جلسة استماع لإقرار التُّهم. وفي 8 شباط/فبراير 2010، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى قراراً رفض بموجبه اعتماد التُّهم. وفي 15 آذار/مارس، طلب مكتب المدعي العام إذناً من الدائرة التمهيدية الأولى لاستئناف هذا القرار إلا أن الدائرة رفضت ذلك في 23 نيسان/أبريل. وسيقوم مكتب المدعي العام بتقديم أدلة إضافية. في 25 أيار/مايو أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى "قراراً يبلغ بموجبه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عن عدم تعاون جمهورية السودان مع المحكمة" في القضية ضد هارون وكوشيب. في 17 حزيران/يونيو، مثل عبد الله بندا أبكر نورين وصالح محمد جربو جاموس طوعاً أمام المحكمة الجنائية الدولية، للرد على اتهامات بارتكابهما جرائم حرب لدورهما في الهجوم الذي وقع عام 2007 ضد قوات حفظ السلام التابعة للاتحاد الأفريقي في حسكنيتا. لقد حددت الدائرة التمهيدية الأولى عقد جلسة إقرار التهم لبندا وجربو بتاريخ 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2010.

15 أيلول/سبتمبر - وفقا لماكس دو بليسيس، من معهد الدراسات الأمنية، "*إن أفريقيا ليست في حالة حرب مع المحكمة الجنائية الدولية. لقد كانت للدول الأفريقية المشاركة الرئيسية في تشكيل نظام روما الأساسي في عام 1998، ولا زالت أفريقيا تُشكل أكبر تجمع من الدول الأطراف في المحكمة. [...]*

وعلى الرغم من الصعوبات البديهية، فإن أفريقيا لا زالت مُلتزمة بتعزيز المحكمة وتوسيع نطاقها. وقد تمثل آخر إلتزام لها في دعمها لتوسيع نطاق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية لتشمل جريمة العدوان، وذلك في أول مؤتمر استعراضي للمحكمة في كمبالا في بداية هذا العام. وفي مواجهة هذه الحقائق الصارخة، فإن توصيف أفريقيا بأنها ضد المحكمة الجنائية الدولية هو أمر غير مفيدة وساذج. [...]. وثانيا، إن أفريقيا ليست متحدة وراء البشير. وفي حين أنه توجد هناك مصالح قوية داخل الاتحاد الأفريقي على استعداد لحماية الرئيس السوداني، فإن الموقف الأفريقي بشأن المحكمة الجنائية الدولية متنازع عليه وليس بأي حال من الأحوال أُحادي اللون. [...]. إن عدم تمييز الدرجات المختلفة من العلاقة بين المحكمة وعواصم أفريقيا ليس مفيداً. يجب مُناهضة التبسيط المفرط المُذكّر بالموقف العام السائد في الغرب الذي يُعامل أفريقيا كأنها كتلة واحدة: إن هذا يعود مباشرة بالفائدة لبعض الساسة الأفارقة الذين يسعون لتقديم المحكمة الجنائية الدولية بأنها ضد أفريقيا، وتقديم أفريقيا بأنها ضد المحكمة الجنائية الدولية".

1-4- الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

في كانون الأول/ديسمبر 2004، أحالت جمهورية أفريقيا الوسطى هذه الحالة إلى المحكمة. وفي أيار/مايو 2007، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة. لقد أصدرت المحكمة مذكرة اعتقال بحق جان بيير بيمبا غومبو للجرائم التي ارتُكبت في عامي 2002 و2003. وفي 12-15 كانون الثاني/يناير 2009، عُقدت جلسة استماع لاعتماد التُّهم. وفي 15 حزيران/يونيه 2009، أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية قرارها باعتماد التُّهم. وفي 18 أيلول/سبتمبر، أُحيلت القضية إلى الدائرة التمهيدية الثالثة. في الوقت نفسه، يواصل مكتب المدعي العام مراقبة المزاعم عن الجرائم المرتكبة منذ نهاية عام 2005. وفي 7 تموز/يوليو، عقدت الدائرة الابتدائية الثالثة جلسة تحضيرية لتاريخ 30 آب/أغسطس؛ ستستمع فيها إلى مرافعات بشأن تحديد موعد المحاكمة.

1-5- كينيا

في شباط/فبراير 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في كينيا حول أعمال العنف التي أعقبت انتخابات كانون الأول/ديسمبر 2007 – كانون الثاني/يناير 2008. في 9 تموز/يوليه 2009، أعلنت لجنة الشخصيات الأفريقية البارزة - المُشكلة من قِبل الاتحاد الأفريقي برئاسة كوفي عنان – أنها سلمت مكتب المدعي العام مظروفاً مختوم يتضمن قائمة بأسماء الأشخاص الذين يُزعم أنهم تورطوا في أعمال العنف؛ بالإضافة إلى مواد داعمة كانت لجنة واكي قد سلمتها في وقت سابق للسيد عنان. وفي 5 تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ المدعي العام الرئيس كيباكي ورئيس الوزراء أودينغا أن جرائم ضد الإنسانية قد ارتُكبت وأن من واجبه التصرف في حال غياب الإجراءات القضائية الوطنية. وقد التزم كلاهما، الرئيس ورئيس الوزراء، بالتعاون مع المحكمة. وفي 26 تشرين الثاني/نوفمبر، طلب المدعي العام من الدائرة التمهيدية الثانية السماح له بفتح تحقيق في الحالة، منوهاً إلى أنه تم قتل 1220 شخص؛ واغتصاب المئات – مع وجود آلاف أخرى من حالات الاغتصاب غير المُبلغ عنها؛ وتهجير 350 ألف شخص قسرياً؛ وإصابة 3561 شخص بجروح في خضم الهجمات المنهجية الواسعة النطاق التي شُنت على السكان المدنيين. في 31 آذار/مارس، أذنت الدائرة التمهيدية للمدعي العام ببدء تحقيقاً في الحالة يغطي الجرائم ضد الإنسانية المزعوم ارتكابها في غضون الأحداث التي وقعت خلال الفترة من 1 حزيران/يونيه 2005 إلى 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2009. في 8-12 أيار/مايو، قام المدعي العام بزيارته الأولى إلى كينيا وذلك منذ بدء التحقيق فيها.

2- التحقيقات الأولية

إحصائيات الإخطارات المقدمة بموجب المادة 15 والأنشطة الأخرى المتصلة بالتحقيقات الأولية.

إن التحقيق الأولي، المرحلة الأولى لأنشطة مكتب المدعي العام، يحدد فيما إذا كان ينبغي فتح تحقيق أم لا. إنه المرحلة التي يقوم فيها مكتب المدعي العام أولاً بتقييم الولاية القضائية للمحكمة، والتأكد من أن الجرائم التي ارتُكبت أو يجري ارتكابها في حالة محددة تقع في نطاق الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وإذا تم استيفاء الشروط، التأكد فيما إذا كانت السلطات ذات الاختصاص تجري تحقيقات ومحاكمات جادة في هذه الجرائم. وكخطوة ثالثة، التأكد من عدم تعارض فتح التحقيق بواسطة المدعي العام مع مصالح العدالة. في خلال هذه المرحلة، تمشياً مع المادة 15، يقوم مكتب المدعي العام بتقييم كل المعلومات المتعلقة بالجرائم المزعومة بشكل استباقي من مصادر متعددة بما فيها "الإخطارات" الواردة من الأشخاص والأطراف المعنية. إن إطلاق تحقيق أولي لا يعني أنه سيتم فتح تحقيق.

2-1- أفغانستان

في عام 2007، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في أفغانستان. ويُحقق المكتب في مزاعم بارتكاب جميع الأطراف الفاعلة جرائم تدخل في نطاق ولاية المحكمة القضائية. وقد التقى مكتب المدعي العام، خارج أفغانستان، مسؤولين أفغان ومنظمات أفغانية. كما بعث مكتب المدعي العام بطلبات إلى الحكومة الأفغانية للحصول على معلومات، ولكن لم يتلق بَعد جواباً.

2-2- كولومبيا

في عام 2006، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في كولومبيا. ويحقق المكتب في جرائم مزعومة تدخل في نطاق ولاية المحكمة القضائية، وفي التحقيقات/الإجراءات القضائية التي أُجريت في كولومبيا بحق كل من الجُناة المزعومين الذين يتحملون المسؤولية الكُبرى، وقادة الميليشيات شبه العسكرية، والسياسيين، وقادة عناصر حرب العصابات، وعناصر الجيش. ويقوم المكتب كذلك بتحليل مزاعم تتعلق بوجود شبكات دولية تدعم الجماعات المسلحة التي ترتكب جرائم في كولومبيا.

15 أيلول/سبتمبر - قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام لشؤون الأطفال والنزاعات المسلحة، راديكا كوماراسوامي، تقريرها السنوي إلى مجلس حقوق الإنسان، الذي أضافت إليه المجموعة المعروفة باسم قوات كولومبيا المسلحة الثورية وجيش الشعب، وهي من بين المخالفين للقانون الدولي بشكل مستمر بقيامهم بتجنيد واستخدام الأطفال، وقتل وتشويه الأطفال وارتكاب أعمال الاغتصاب والعنف الجنسي ضد الأطفال. وتشمل القائمة أيضا مجموعة حرب العصابات المعروفة باسم جيش التحرير الوطني.

2-3- جورجيا

في 14 آب/أغسطس 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في جورجيا. وقد زار وزير العدل الجورجي مكتب المدعي العام. وأرسلت روسيا، الدولة غير الطرف في نظام روما الأساسي، 3,817 وثيقة إلى مكتب المدعي العام. في 27 آب/أغسطس 2008، طلب المدعي العام معلومات من حكومتي روسيا وجورجيا. وقد رَدَّتْ كل من السلطات الروسية والجورجية. لقد أجرى المكتب زيارة إلى جورجيا في تشرين الثاني/نوفمبر 2008 وإلى روسيا في آذار/مارس 2010. وتم إجراء مهمة ثانية إلى جورجيا في شهر حزيران/ يونيو 2010.

2-4- فلسطين

في 22 كانون الثاني/يناير 2009، أودعت السلطة الوطنية الفلسطينية إعلاناً لدى مسجلة المحكمة بموجب المادة 12(3) من نظام روما الأساسي التي تسمح للدول غير الأطراف في النظام بقبول الولاية القضائية للمحكمة. سيبحث مكتب المدعي العام بدقة المسائل المتعلقة بولايته القضائية: أولاً – فيما إذا كان إعلان قبول ممارسة المحكمة لولايتها القضائية يستوفي الشروط القانونية؛ وثانياً – فيما إذا ارتُكبت جرائم تدخل في نطاق ولاية المحكمة القضائية. وسينظر المكتب كذلك فيما إذا كانت هناك إجراءات قضائية وطنية تتعلق بالجرائم المزعومة. في 15- 16 تشرين الأول/أكتوبر 2009، زار وفد من السلطة الوطنية الفلسطينية وممثلون عن جامعة الدول العربية المحكمة الجنائية الدولية لتقديم تقرير لدعم قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على تفويض ولايتها القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. في 11 كانون الثاني/يناير، وجه مكتب المدعي العام رسالة تُلخص أنشطتها إلى الأمم المتحدة بناءً على طلبها؛ في سياق متابعة تقرير غولدستون. وفي 3 أيار/مايو، نشر مكتب المدعي العام "مُلخص من التقارير حول ما إذا كان الإعلان المقدم من السلطة الوطنية الفلسطينية يستوفي المتطلبات القانونية". ولم يتخذ مكتب المدعي العام بَعد أي قرار بشأن هذه المسألة.

13 أيلول/سبتمبر - نشر مجلس حقوق الإنسان تقرير الأمين العام الجديد مع التركيز حول الوضع المتعلق بتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير بعثة تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة بشأن النزاع في غزة. ويستعرض التقرير الإجراءات المتخذة حتى الآن من قبل جميع الجهات الفاعلة التي تعالج توصيات البعثة، بما في ذلك مجلس الأمن والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية ودولة إسرائيل والسلطات الفلسطينية والجماعات الفلسطينية المسلحة والجهات الفاعلة الأخرى.

2-5- كوت ديفوار

تتمتع المحكمة بولاية قضائية إزاء الحالة في كوت ديفوار بموجب الإعلان الذي قدمته حكومة كوت ديفوار في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2003، طبقاً لنص المادة 12(3) من النظام الأساسي للمحكمة. ويقبل الإعلان ولاية المحكمة القضائية ابتداءً من 19 أيلول/سبتمبر 2002. في الفترة 2002-2005، ارتُكبت على نطاق واسع معظم الجرائم الخطيرة، بما في ذلك العنف الجنسي المزعوم. في 17-18 تموز/يوليه، زار ممثلون رفيعو المستوى من مكتب المدعي العام أبيدجان.

2-6- غينيا

في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2009، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في الحالة في غينيا. بما أن غينيا دولة طرف في نظام روما الأساسي منذ 14 تموز/يوليه 2003، تمتلك المحكمة الجنائية الدولية على هذا النحو ولاية قضائية للنظر في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية التي ربما تكون قد ارتُكبت على أراضيها أو من جانب مواطنيها؛ بما في ذلك أعمال قتل المدنيين والعنف الجنسي. واتخذ المكتب علماً بالادعاءات الخطيرة المتعلقة بأحداث 28 أيلول/سبتمبر 2009 في وكناكري وفقاً للمادة 15 من النظام الأساسي للمحكمة. وفي 12-13-15 كانون الثاني/يناير 2010، عقد ممثلون رفيعو المستوى من مكتب المدعي العام مشاورات مع رئيس بوركينا فاسو كومباوري - وسيط مجموعة الاتصال حول غينيا - والرئيس السنغالي واد لضمان أنهما على علم تام بعمل المكتب الجاري. ومن 15 إلى 19 شباط/فبراير 2010، أوفد مكتب المدعي العام مهمّة رسمية إلى غينيا برئاسة نائبة المدعي العام فاتو بنسودا وذلك في إطار أنشطته التحقيقية الأولية. اجتمعت بعثة ثانية من مكتب المدعي العام بوزير العدل الغيني العقيد لوهالمو، وبالقضاة الغينيين. قدمت السلطات الغينية التعاون الكامل مع المحكمة.

14 – 19 أيلول/سبتمبر – عبرت المنظمات الدولية والإقليمية، مثل المجتمع الاقتصادي لدول غرب أفريقيا، والأمين العام للأمم المتحدة، والحكومات بما في ذلك فرنسا، وجماعات المجتمع المدني، مثل الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، عن قلقهم إزاء العنف في كوناكري ووجهوا دعوة إلى الغينيين وإلى المتعاطفين مع المرشحين الاثنين لممارسة ضبط النفس والتسامح.

15 أيلول/سبتمبر - في ضوء معلومات عن مقتل شخص واحد وإصابة 50 آخرين في اشتباكات بين أنصار المرشحين الرئاسيين في 11 و12 أيلول/سبتمبر 2010 في كوناكري، أصدر المدعي العام البيان التالي: "كجزء من التحقيق الأولي القائم، يقوم مكتبي بمراقبة التطورات في غينيا عن كثب وبصفة خاصة تصاعد أعمال العنف. لقد أخذ مكتبي علما بالاشتباكات في 11 و12 أيلول/سبتمبر 2010 في كوناكري التي أسفرت عن مقتل شخص وإصابة خمسين بجراح. وأود أن أشير إلى أن العنف الانتخابي من المحتمل أن يقع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية عندما يترجم في

ارتكاب الجرائم المحددة في نظام روما الأساسي. على سبيل المثال، لقد طلبت الموافقة وحصلت عليها في 31 آذار/مارس، للتحقيق في الجرائم ضد الإنسانية التي تقع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية التي ارتكبت في سياق أعمال العنف التي أعقبت الانتخابات في كينيا في الفترة في 2007-2008. ويتوجب على جميع الجهات الفاعلة في غينيا ممارسة ضبط النفس اللازم لتلافي سيناريو مماثل في غينيا".

3- التعاون – حشد الجهود من أجل تنفيذ مذكرات الاعتقال

تابع للإحاطة الإعلامية لهذا الأسبوع

يجب أن يكون دور أحمد هارون، بصفته والي لولاية جنوب كردفان، مصدر قلق خاص لأنه كان قد ساهم مساهمة فاعلة في ارتكاب الجرائم في دارفور كما تُشكل تصرفاته السابقة إنذاراً مبكراً للوضع في جنوب السودان:

- بصفته وزير دولة للشؤون الداخلية من آذار/مارس 2003، قام هارون بتنسيق الهجمات ضد قرى في دارفور مما أسفر عن تشريد 2.5 مليون من المدنيين إلى مخيمات المشردين داخليا؛
- بصفته وزير دولة للشؤون الإنسانية ابتداءً من أيلول/سبتمبر 2005 وما بعد ذلك، وبعد أشهر قليلة من إحالة مجلس الأمن الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، قام هارون بتنفيذ أسلوب إجرامي جديد: إبادة بطيئة في المخيمات عن طريق الاغتصاب وبث الخوف.

إن تجاهل المجتمع الدولي لخلفية هارون سمح بتعيينه في منصب الوالي لولاية لجنوب كردفان، وهي منطقة مهمة على الحدود بين الشمال والجنوب في السودان. وبتعيينه في هذا المنصب، لقد بعث الرئيس البشير رسالة إلى أولئك الذين ينفذون أوامر غير مشروعة مفادها: ستتم حمايتهم، وسيفلتون من العقاب.

لقد قبل المجتمع الدولي هارون بل أشاد به "كمنظم فعال"، ولكن هناك معلومات خطيرة تفيد أن ميليشيات المسيرية يتم دمجهم في القوات السودانية بشكل نظامي بنفس الطريقة التي تم بها دمج الجنجويد في حرس الحدود.

خلال اجتماعاته، شدد المدعي العام على أن الاجتماع الرفيع المستوى المقبل حول السودان في الأمم المتحدة يوم 24 أيلول/سبتمبر سيكون فرصة لمناقشة الحاجة لإزالة هارون من منصبه والقبض عليه. إذ توجد 51 تُهمة معلقة ضده بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وطلب مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إزالته من منصب والي ولاية جنوب كردفان فوراً (مع إلقاء القبض عليه في نهاية المطاف) الذي سيكون له أثر سلبي على الميليشيات التي يعمل معها، كما سيساعد ذلك على منع تكرار الجرائم الجماعية. إن إقالة هارون من منصبه ستؤدي أيضا إلى تقويض الشعور بالإفلات من العقاب من قبل هؤلاء الذين يرتكبون الجرائم في السودان.

في 15 أيلول/سبتمبر، في رد لسؤال حول الزيارة التي قام بها المدعي العام مورينو اوكامبو إلى الولايات المتحدة، أكد مبعوث الولايات المتحدة الخاص إلى السودان، سكوت غريشن، أن الولايات المتحدة تواصل الضغط من أجل أن يمتثل السودان لطلبات المحكمة الجنائية الدولية المتعلقة بالأوامر الصادرة بحق أحمد هارون، والرئيس البشير.

وفي غضون ذلك، يستمر ارتكاب الجرائم في دارفور. ففي 14 أيلول/سبتمبر، قال القاضي محمد شندي عثمان، الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، أن معلومات جديدة تبدو بأنها تؤكد التقارير عن مقتل أكثر من 37 شخصا وجرح أكثر من 50 بعد أن قامت إحدى مجموعات الميليشيات بمهاجمة قرية تبرا في شمال دارفور في 2 أيلول/سبتمبر. وقال شندي انه "*مضطرب جداً إزاء عمليات القتل هذه التي تبرز استمرار تدهور الوضع في دارفور*"، وحث الحكومة على إجراء "*تحقيق شامل وشفاف بشكل عاجل في الهجوم على المدنيين في شمال دارفور*". وشدد على أنه "ينبغي التحقيق في هذا الحادث بشكل دقيق ونزيه وضرورة تقديم الجناة إلى العدالة".

15 أيلول/سبتمبر – أبرز وزير الخارجية البريطاني وليام هايغ في كلمة ألقاها عن مكان القِيَم في السياسة الخارجية والتزام المملكة المتحدة في "دعم العمل الرائد للمحكمة الجنائية الدولية والعمل على تعزيز سلطتها، بما في ذلك التعبير عن الرأي عندما تسمح حكومات أطراف في نظام روما الأساسي للأفراد المتهمين بزيارة بلادهم مع الإفلات من العقاب".

19 أيلول/سبتمبر - حضر المدعي العام مورينو اوكامبو أمسية خاصة في نيويورك حول أفريقيا نظمتها مؤسسة السينما للسلام. وقد انتهز المدعي العام مورينو اوكامبو سوية مع ضيوف آخرين، الفرصة لتسليط الضوء على عمل المحكمة في أفريقيا والحاجة إلى العدالة: "*إن الأفارقة يقودون الطريق في تأسيس فكرة جديدة: ألا وهي اتفاق عالمي لوقف العنف الكبير*". وأشار المدعي العام إلى أن التحدي الأكبر في أفريقيا هي الإبادة الجماعية الجارية في دارفور.

4- الفعاليات القادمة

- 21 أيلول/سبتمبر – تقوم نائبة المدعي العام بإلقاء كلمة في مؤتمر كونراد أدينور ستيفينغ "كل ما هو عادل، الاختصاص القضائي الدولي في أفريقيا"، برلين.
- 28 – 29 أيلول/سبتمبر – يشارك المدعي العام في الذكرى الـ 25 لمركز ضحايا التعذيب، مينيابوليس.
- 30 أيلول/سبتمبر – المدعي العام في نيويورك لحضور اجتماعات مختلفة ولإلقاء محاضرة في منتدى جامعة نيويورك، بعنوان: "*الوعي الفظائع: المساءلة مقابل الإفلات من العقاب في السودان وفي ما وراء السودان*".
- 4-3 تشرين الأول/أكتوبر – يقوم المدعي العام بزيارة رسمية إلى الدنمرك.
- 6-5 تشرين الأول/أكتوبر – يشارك المدعي العام في الاجتماع الإستراتيجي للمنظمات غير الربحية، بعنوان: "تعزيز العدالة في سياق التحقيقات الأولية للمحكمة الجنائية الدولية"، الذي ينظمها مركز هاوزر عن المنظمات غير الربحية، بيلاجيو، إيطاليا.
- 10 تشرين الأول/أكتوبر – تحضر نائبة المدعي العام احتفالا وطنيا للطبعة الثالثة لـ "المسيرة العالمية للمرأة" التي تنظمها الحركة الدولية النَسَوِيَّة، ترفورين، بلجيكا.
- 20-19 تشرين الأول/أكتوبر – يشارك المدعي العام ونائبة المدعي العام في محادثات مائدة مستديرة بين مكتب المدعي العام والمنظمات غير الحكومية، لاهاي.
- 27-26 تشرين الأول/أكتوبر – يشارك المدعي العام في مناسبة تنظمها جامعة نيويورك، كلية الحقوق، نيويورك.
- 11 تشرين الأول/أكتوبر – يشارك المدعي العام في مؤتمر تحت عنوان: "الشفافية والمساءلة: ضمانات الحكم الرشيد"، مونتيفيديو.

* تعكس هذه الوثيقة وجهات نظر مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. للمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال على السيدة أوليفيا سواك غولدمان، مستشارة التعاون الدولي في مكتب المدعي العام، على البريد الإلكتروني: Olivia.Swaak-Goldman@icc-cpi.int